

Distr.: General  
9 March 2010  
Arabic  
Original: English



## مجلس حقوق الإنسان

الدورة الخامسة عشرة

فريق الخبراء العامل المعني بالسكان المنحدرين من أصل أفريقي

الدورة التاسعة

جنيف، ١٢-١٦ نيسان/أبريل ٢٠١٠

### شروح جدول الأعمال المؤقت\*

إضافة

البند ١

افتتاح الدورة

١ - سيعقد فريق الخبراء العامل المعني بالسكان المنحدرين من أصل أفريقي دورته التاسعة في جنيف في الفترة من ١٢ إلى ١٦ نيسان/أبريل ٢٠١٠. وسيفتح الدورة مدير شعبة البحوث والحق في التنمية.

البند ٢

انتخاب رئيس - مقرر الفريق العامل

٢ - سينتخب الفريق العامل رئيساً - مقررًا له من بين أعضائه.

\* تأخر تقديم هذه الوثيقة.

### البند ٣ إقرار جدول الأعمال

٣- سيعتمد أعضاء الفريق العامل جدول أعمال الدورة التاسعة الذي سيكون مشروعاً، إلى أن يتم إقراره، هو جدول الأعمال المؤقت للفريق العامل في دورته التاسعة.

### البند ٤ تنظيم العمل

٤- يوجّه اهتمام أعضاء الفريق العامل إلى جدول الأعمال المؤقت (A/HRC/15/AC.3/1)، وبرنامج العمل المؤقت، ومذكرة المعلومات المقدّمة من الأمانة بشأن غرض الدورة التاسعة والمواضيع التي سيجري تناولها فيها.

### البند ٥ مناقشة مواضيعية بشأن التمييز الهيكلي ضد السكان المنحدرين من أصل أفريقي

٥- أنشأت لجنة حقوق الإنسان، بموجب قرارها ٦٨/٢٠٠٢، فريق الخبراء العامل المعني بالسكان المنحدرين من أصل أفريقي. وأعدت اللجنة، في قرارها ٣٠/٢٠٠٣، صياغة الفقرة ٨(د) من قرارها ٦٨/٢٠٠٢ ووسّعت ولاية الفريق العامل. وفي ٢٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨، قرر مجلس حقوق الإنسان، في قراره ١٤/٩، تمديد ولاية الفريق العامل لمدة ثلاث سنوات أخرى. وترد في ما يلي ولاية الفريق العامل:

(أ) دراسة مشاكل التمييز العنصري التي يواجهها السكان المنحدرين من أصل أفريقي ممن يعيشون في الشتات، والقيام لهذه الغاية بجمع كل المعلومات ذات الصلة من الحكومات والمنظمات غير الحكومية وغيرها من المصادر ذات الصلة، بما في ذلك عن طريق عقد اجتماعات علنية معها؛

(ب) اقتراح تدابير لضمان وصول السكان المنحدرين من أصل أفريقي إلى نظام العدالة على نحو كامل وفعال؛

(ج) تقديم توصيات بشأن وضع وتطبيق وإنفاذ تدابير فعالة للقضاء على التمييز العنصري للسكان المنحدرين من أصل أفريقي؛

(د) وضع مقترحات بشأن القضاء على التمييز العنصري الذي يمارس ضد الأفارقة والمنحدرين من أصل أفريقي في جميع أنحاء العالم؛

(هـ) معالجة جميع القضايا الواردة في إعلان وبرنامج عمل ديربان فيما يتعلق برفاه الأفارقة والمنحدرين من أصل أفريقي؛

(و) وضع مقترحات قصيرة ومتوسطة وطويلة الأجل للقضاء على التمييز العنصري ضد السكان المنحدرين من أصل أفريقي، مع مراعاة ضرورة التعاون الوثيق مع المؤسسات الدولية والإقليمية ومع الوكالات المتخصصة التابعة لمنظمة الأمم المتحدة من أجل تعزيز حقوق الإنسان للمنحدرين من أصل أفريقي عن طريق الاضطلاع بالأنشطة التالية، في جملة أمور أخرى:

'١' تحسين حالة حقوق الإنسان للسكان المنحدرين من أصل أفريقي عن طريق تكريس اهتمام خاص لاحتياجاتهم، وذلك بوسائل من بينها إعداد برامج عمل محدّدة؛

'٢' وضع مشاريع خاصة، بالتعاون مع السكان المنحدرين من أصل أفريقي، لدعم مبادراتهم على مستوى المجتمعات المحلية وتيسير تبادل المعلومات والدراسة التقنية بين هؤلاء السكان والخبراء في هذه المجالات؛

'٣' الاتصال بالمؤسسات المالية والإئتمانية والبرامج التشغيلية والوكالات المتخصصة التابعة لمنظمة الأمم المتحدة بغية الإسهام في البرامج الإئتمانية المخصصة للسكان المنحدرين من أصل أفريقي، عن طريق تخصيص استثمارات إضافية لنُظُم الرعاية الصحية، والتعليم، والإسكان، والكهرباء، ومياه الشرب، وتدابير مراقبة البيئة، وتعزيز تكافؤ فرص العمل، فضلاً عن غير ذلك من تدابير واستراتيجيات العمل الإيجابي في إطار حقوق الإنسان.

٦- وقد اعتمد الفريق العامل، طبقاً لولايته، نهج دراسة القضايا المواضيعية في كل دورة من دوراته. وقد قام خلال دوراته الثماني السابقة بدراسة الموضوعات التالية وبصياغة استنتاجات وتوصيات بشأنها:

- (أ) إقامة العدل؛
- (ب) وسائط الإعلام؛
- (ج) نيل التعليم؛
- (د) العنصرية والعمل؛
- (هـ) العنصرية والصحة؛
- (و) العنصرية والسكن؛
- (ز) مشاركة السكان المنحدرين من أصل أفريقي في الجوانب السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية لحياة المجتمع، وفي النهوض ببلداتهم وتنميتها اقتصادياً؛

- ١١' ملاحظات عامة؛  
 ١٢' الأهداف الإنمائية للألفية؛  
 (ح) تمكين المرأة المنحدرة من أصل أفريقي؛  
 (ط) التنمية العنصري؛  
 (ي) حالة الأطفال المنحدرين من أصل أفريقي

٧- وسيقوم الفريق العامل، في دورته التاسعة، بمساعدة من أعضاء أفرقة المناقشة المدعويين، بتدارس موضوع التمييز الهيكلي ضد السكان المنحدرين من أصل أفريقي. وستتناول المناقشة مواضيع فرعية عدة، هي التالية: التمييز الهيكلي في مجال الحصول على الرعاية الصحية؛ التمييز الهيكلي في مجال نيل التعليم؛ جمع البيانات المصنفة كأداة لمكافحة التمييز الهيكلي؛ التمييز الهيكلي في مجال إقامة العدل.

## البند ٦

### مناقشة بشأن مشروع برنامج لأنشطة السنة الدولية للسكان المنحدرين من أصل أفريقي

٨- أعلنت الجمعية العامة، في قرارها ١٦٩/٦٤، السنة التي تبدأ من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١١ السنة الدولية للمنحدرين من أصل أفريقي، بهدف تعزيز الإجراءات الوطنية والتعاون الإقليمي والدولي لصالح المنحدرين من أصل أفريقي، ضمانا لتمتعهم الكامل بالحقوق الاقتصادية والثقافية والاجتماعية والمدنية والسياسية، ومشاركتهم وإدماجهم في جميع مناحي حياة المجتمع السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وزيادة المعرفة بترائهم وثقافتهم بما هما عليه من تنوع واحترامهما. وشجعت الجمعية العامة الدول الأعضاء والمجتمع المدني والوكالات المتخصصة للأمم المتحدة على القيام، في حدود الولاية والموارد المتاحة لكل منها، على إعداد وتحديد ما يمكن اتخاذه من مبادرات من شأنها الإسهام في نجاح السنة. وفي الختام، طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يقدم إليها في دورتها الخامسة والستين تقريرا يتضمن مشروع برنامج لأنشطة الاحتفال بالسنة الدولية، آخذا في الاعتبار، حسب الاقتضاء، آراء وتوصيات الدول الأعضاء ومفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان ولجنة القضاء على التمييز العنصري وفريق الخبراء العامل المعني بالمنحدرين من أصل أفريقي، وغيرها من وكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها ذات الصلة.

٩- وسيقوم الفريق العامل، وفقا للقرار ١٦٩/٦٤، بتحديد ما يمكن إدراجه من مبادرات في مشروع برنامج لأنشطة السنة الدولية للمنحدرين من أصل أفريقي.

## البند ٧

### عرض مشروع تقرير الدورة التاسعة ومناقشته

١٠ - سيعرض الفريق العامل مشاريع الاستنتاجات والتوصيات التي سيتضمنها التقرير المتعلق بدورته التاسعة وسيناقشها مع المشاركين في الدورة.

## البند ٨

### اعتماد تقرير الدورة التاسعة

١١ - سوف يعتمد الفريق العامل التقرير المتعلق بدورته التاسعة الذي سيتضمن ما يمكن إدراجه من مبادرات في مشروع برنامج لأنشطة السنة الدولية للمنحدرين من أصل أفريقي، فضلا عن الاستنتاجات والتوصيات المتعلقة بالتمييز الهيكلي ضد السكان المنحدرين من أصل أفريقي.